

## المجلس (145) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

### المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الشرب قائما قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا مشعر العربي الملك انه قال علي رضي الله عنه

على باب على باب الرحمة دماء - [00:00:02](#)

فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم واني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعلق ما اسموني فعلت. وقال

حدثنا ادم قال حدثنا شعبان. قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة. قال سمعت - [00:00:22](#)

انا سمعت النزال ابن شبرا يحدث عن علي رضي الله عنه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس ثم قعد في حوائج الناس في رحلة

في رحلة حتى حضرت صلاة العصر ثم اوتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه ودخل رأسه ورجليه - [00:00:42](#)

ثم قاموا فشربه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائما وان النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابو

نعيم قال حدثنا سفيان عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس انه - [00:01:05](#)

شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده

ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:01:25](#)

اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب الشهور خائنا اللي بيذكر بنطلب منكم بان يكون جواز او عدم جواز وانما ذكره مطلقا لان

الحكم مختلف فيه وقد وردت الادلة - [00:01:41](#)

للجواز والمنع ورد حديث بمنع من الشرب قائما هو ان الانسان يشرب قاعدا وجاءت هذه الاحاديث التي وردها البخاري بجواز

الشروق قائما ومن اجل هذا اطلق الحكم ولم يفصح به يعني بالمنع او الجواز - [00:02:02](#)

وانما قال باب شرق يعني ما حكمه؟ هل هو جائز وغير جائز؟ لكن ارادة الاحاديث التي اوردها فكلها تدل على الجواز ويرد الاحاديث

ما هو شية من الاحاديث التي تدل على المنع ويمكن انها ليست على شرطه - [00:02:31](#)

ولكنها بعضها صحيح ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اي احاديث النهي عن شرب قائمة. وتكون تعارض في الادلة العلماء

بالتوفيق بينها وجمهور العلماء على جواز الشرب قائما ويحملون ما ورد احاديث النهي - [00:03:01](#)

على كراهة التنزيل وانه خلاف الاولى. وان الاولى بالانسان ان يشرب وهو قاعد اولى من ان يشرب وهو قائم واحاديث قائمة تدل

على الجواز تدل على الجواز ولكنه خلاف الاولى. اولى ان يشرب الانسان وهو قاعد. هذا هو الذي - [00:03:32](#)

ذهب اليه جمهور العلماء ووقفوا بين الادلة المتعارضة الجواز والمنع في حمل احاديث المنع على كراهة التنزيل. واحاديث الجواز على

على جواز هذا العمل ويكون مخرجا النهي من قوله للتحريم - [00:04:01](#)

الى ان يكون لكراهة التنزيه وليس لكراهة التحريم قد اورد البخاري رحمه الله ثلاثة احاديث اورد البخاري رحمه الله حديثين عن

علي من عدة طرق وحديث عن ابن عباس حديث علي رضي الله عنه - [00:04:27](#)

انه كان في رحلة المسجد مسجد الذي كان يصلي فيه بالناس ثم جلس للناس على جلس على اهل حوائج الناس يعرضون عليه

مشاكلهم ويعرضون عليه حاجاتهم وهو يحلها لهم وهو امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه وارضاه فجلس للناس يراجعونه في

مهامهم وفي اغراضهم وحاجاتهم وفي - [00:04:53](#)

الله تعالى عنه وارضاه. ثم لما جاء وقت العصر اوتي بماء فتوضأ منه وشرب قبل وضوءه وهو قائم وقال انه فعلى هذا لان بعض الناس يكرهون ان يشرب الانسان وهو قائم وقال انه - [00:05:26](#)

على هذا اي الشرب قائما لان النبي عليه الصلاة والسلام شرب وهو خائن فهذا يدل على جواز الشرب قائم وانه من غير ضرورة لان علي رضي الله تعالى عنه وارضاه يعني هذا القيام ليس لضرورة لاننا هو ببيان الجواز - [00:05:47](#)  
كان يمكنه ان يجلس ولكنه لما سمع ان اناس يكرهون ان يشرب الانسان وهو قائم وهو قاعد وهو شرب وهو قائل وقال ان هذا هو الذي دفعه وهذا هو الذي حملة. حديث ابن عباس - [00:06:09](#)

رضي الله تعالى عنه فيه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من ماء زمزم وهو قائم فاذا النبي عليه الصلاة والسلام شرب من ماء زمزم وهو قائم وهذا هو دليل الجواز هذا هو الذي يحمل - [00:06:32](#)  
وهذا هو الذي يدل على ان من احاديث النهي مشمولة على كراهة التنزيل. لانه وجد من فعله عليه الصلاة والسلام ما يدل على ان النهي عن اسلوب القاعدة قائما ليس للتحريم وانما هو بخلاف - [00:06:51](#)

اولى لا شك ان الاولى ان يشرب الانسان وهو قاعد. لكن اذا شرب وهو قائم لا بأس به من حديث ابن عباس الذي ذكره البخاري هنا وكذلك ايضا ما اشار اليه - [00:07:11](#)

من انه لما شرب وهو قائم انما فعل ذلك لانه رأى النبي عليه الصلاة والسلام يشرب وهو قائم اما بالنسبة للاكل؟ وقائم وجاء في بعض روايات ان انس رضي الله عنه واحد الصحابة قال انه اشد من الشرب الشرب - [00:07:30](#)

وقته لا يقول بخلاف الاكل في الاكل فانه يطول هو مثل الشرب يعني الاكل يعني يسير ما فينا اذا كان الانسان فيمشي وفي مجال للجلوس واراد ان يعني لا يؤخره جلوس الاكل - [00:07:59](#)

المهم يجوز له ان يأكل واما ما وجد في هذا الزمان بعض العادات ولانها تصنع موائد تكون عالية والناس يأكلون عليها وهم قائمون كما هو موجود في بعض بلاد الكفر فان هذا تشبه بالكفار و - [00:08:26](#)

خلاف ما كان عليه رسول الله عليه الصلاة والسلام وصحابته الكرام. مائدة مرتفعة ولا يوجد عليها وانما الناس يقولونها وهم قائمون. يدورون على على هذا يعني على هذه المائدة المرتفعة ويأكلون وهم يتجولون ويمشون هذا من الامور المحدثه ومن الامور المستوردة - [00:08:55](#)

التي ليست هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن كل انسان يعني ياكل اثر خفيف وهو قائم لا او يمشي ويأكل التمرات وهو ماشي ايوى حتى يعني لا ينحبس بسبب الاكل لا بأس بذلك - [00:09:25](#)

الذي جاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ما يدل على هذا فاذا يكون مثل الشرب لولا ان يكون وهو قائد لكن اذا حصل حاجة واكل وهو قائم فلا بأس بذلك. واما بالنسبة للشرب والاحاديث التي معنى واضحة للدلالة على الجواز. والاحاديث - [00:09:45](#)  
وبعض الاحاديث التي وردت في النهي الصحيحة. ويحمل او تحمل على كراهة التنزيه. لا على التحريم قاموا من شرب وهو وهو واقف على بغيره. وقال حدثنا ما لك بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي هشام ابن ابي - [00:10:11](#)

السلامة على اخبرنا ابو النضر عن عمير المولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدر لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذه بيده فشربه زاد مالك عن ابي النضر على بغيره - [00:10:31](#)

وهذا وهذه الترجمة هي مثل التي قبلها تتعلق باداب الشرب لان الترجمة السابقة في اول حراج متعلقة بالاداب. ان الرجل الذي مضت تتعلق بالانواع المباحة والمحرمة حرم على فيه الخمر والمباحة التي هي الماء البارد العسل الحلوى واللبن - [00:10:51](#)

هذه التراجم هي من الاداب هدية الاكل كيف يصنع هل يكون قائما؟ او قاعدا اذا كان راكبا هل هو جائز؟ اذا كان قائما فهو جائز اداب اداب اكل هذي ترجمة يتعلق بشرب الراكب - [00:11:21](#)

وقد اورد حديث من الفضل الذي مر قريبا عن النبي عليه الصلاة والسلام لما كان بعرفة واقفة على بغيره ليس واقفا الوقوف معناه انه واقف فوق البعير وانما واقف بعرفة على البعير يعني راكبين عليه حقوق - [00:11:45](#)

هذا هم يقصد بالوقوف يعني وقوفه عليه بعرفة والوقوف كما هو معلوم ليش معنى ذلك الإنسان يقف على رجليه؟ الإنسان يقف

عرفة وهو جالس او قائم على رجليه او راتب كل هذا يقلب اخوه. الوقوف في عرفة - [00:12:05](#)

الوقوف مع اهل الانسان ان يكون قائما على رجليه. دائما لا. وانما يمكن يكون جالسا وان يكون قائما وان يكون راكبا هو راكب على

بعير يعني اذا هذا الحديث يدل على شرب الراكب - [00:12:22](#)

وكذلك اكله ثم ايضا يعني هو بمثابة الجالس او هو جالس وان كان يتحرك البعير قد يمشي اللي يتحرك ابلغ الراغبين ووجوده زائر

النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وشرب القائم - [00:12:41](#)

الاحاديث الدالة على جوازه فهذه من اداب الاكل وهذه الاحاديث دلت على قبل على الشرب قائما وعلى جواز الشرب وهو على بعير

وهو راكب الايمن في الشرب. وقال حدثنا اسماعيل قال حدث بني مالك. عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله - [00:13:06](#)

طبعاً ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلبن قد شيب قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن ابو بكر فشرب ثم اعطى

الاعرابي وقال اين الايمن؟ رواه البخاري هذه الترجمة وهي باب الايمن فلايمن في الشرب - [00:13:35](#)

يعني معناه انه يقدم الايمن كالايمن. واذا كان في المجلس هو كبير له منزلة مرموقة ومقدم على غيره يبدأ به ثم يقوم الترتيب على

يميني اذا اعطي وشرب اعطى الذي بعده من جهة اليمين ثم الذي بعده الذي بعده وهكذا فيبدأ به ثم يدار عليه - [00:13:55](#)

جالس على يمينه ومن اورد البخاري رحمه الله هذا الحديث حديث انس النبي عليه الصلاة والسلام كان جالسا وعلى يمينه اعرابي

على يساره ابو بكر قدم له لبن قد شرب بماء فشرب منه فناول الاعرابي الذي على يمينه وقال هل ايمن - [00:14:29](#)

يعني الايمن فالذي يلي الايمن وهكذا ترجمة تدل على ان من الاداب انه يبدأ بالايمن فالايمن والحديث صريح فيما ترجم له البخاري

بان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم له اللبن المخلوط بالماء وشرب منه اعطى الذي على يمينه وهو الاعرابي ولم يعطى الذي على

يساره وهو - [00:14:55](#)

ابو بكر رضي الله تعالى عنه وارضاه دل على ان هذا هو سنة وهو البدء به للحوم على يميني الذي يبدأ به وهذا من اداب الشرب. نعم

باب ان يستأذن الرجل من من عن يمينه الاكبر قال حدثنا اسماعيل قال - [00:15:25](#)

بني مالك عن ابي حازم بن دينار عن سعد ابن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بشراب فشرب منه فشرب

منه عن يمينه غلام وعن يساره اشياء. فقال للغلام أتأذن لي ان اعطي هؤلاء - [00:15:54](#)

فقال الغلام والله يا رسول الله لا اوتر بنصيب منك احدا عاقا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ورد البخاري رحمه الله هل

يستأذن من على يمينه فليعطي من على - [00:16:14](#)

هل يستأذن الرجل عن من عن يمينه بالشرب ليعطي الاكبر؟ هل يستأذن من على يمينه بالشرب ليعطي الاكبر اورد في هذا الحديث

وان النبي عليه الصلاة والسلام كان جالسا وعلى يساره غلام وعن يساره الاشياء - [00:16:34](#)

بكر وعمر والله تعالى عنهما والغلام هو ابن عباس كما جاء في بعض الروايات والنبي عليه الصلاة والسلام لما قدم له لما قدم له هذا

الذي يشربه استأذن الذي على يمينه هو والغلام ليعطي الاكبر الذي على يساره. فدل على ان مثل ذلك فارغ يعني الحق للاوج الايمن -

[00:16:54](#)

كما مر في الحديث الذي قيل هذا الايمن في الايمن لكن يمكن ان يستأذن صاحب الحق ليعطى من يكون على اليسار اذا كان اكبر

والنبي عليه الصلاة والسلام استأذن هنا ولم يستأذن الاعرابي. ولعل الاستئذان هنا لان هذا - [00:17:24](#)

فلان ثم ايضا هو ابن عمه وقريبه ليس فيه يعني افضال ولا محذور استئذانه بخلاف فانه قد يكون في نفسه شيء وانه يعني يريد ان

يؤثر غيره والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتألم على الاسلام يمكن ان يكون هذا الاعرابي اراد ان يتألفه - [00:17:44](#)

ان استأذن هذا الغلام اللي هو ابن عباس فدل على ان اعطاء الايمن هو الاصل وانه يمكن ان يستأذن من على اليمين ليعطي

الذي على اليسار اذا كان اكبر. فان اذن اعطاه من على يساره. وان لم يأذن لم يعطه وانما اعطاه صاحب الحق الذي هو الايدي -

[00:18:13](#)

الذي هو الايدي فهذا الغلام لما شرب النبي عليه الصلاة والسلام قال هل يعطي الذي على يمينه على يساره؟ قال له اوتى بنقيبي منك احدا يا رسول الله. يعني من اكون - [00:18:37](#)

بعده كونه يضع شفتيه على الاناء بعد ان شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم لا يريد ان يؤثر بذلك احدا من الناس تله اليه يعني دفعه اليه. لانه لم يأذن. دل هذا على ان الحق للايمن - [00:18:55](#)

وانه يعطى الايمن الايمن وانه يستأذن الايمن ان لم يكن فيه محذور فيعطى من على الشمال اذا كان اكبر واذا كان فيه محذور فانه الاولى عدم الاستئذان كما في قصة الاعرابي - [00:19:15](#)

الذي لم يستأذن منه النبي صلى الله عليه وسلم خشية ان يكون في نفسه شيء ولأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يتألم يعني هؤلاء الذين يفهمون حديثنا وذلك الاعراب الذين يفشى من عدم - [00:19:36](#)

ثبوتهم على الاسلام ثبوتهم على الايمان وكان يتألفهم امول الكرعى في الحوض وقال حدثنا يحيى ابن صالح قال حدثنا فليح ابن سليمان عن سعيد ابن الحارث عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له وسلم النبي صلى الله عليه - [00:19:56](#)

وسلم وصاحبه ورد الرجل فقال ورد الرجل فقال يا رسول الله بابي انت وامي وهي ساعة حارة وهو يحول في حائط له يعني الماء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شمة والا - [00:20:27](#)

والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بات في شمة انطلق الى العريش ثم حلب عليه من داجن له وشرب فشرب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:47](#)

ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه. البخاري رحمه الله باب الكرع من الحوض. لقوم الفرع هو يشرب بفمه من الماء الجاري او من الحوض وهنا ترجم باب الشرع من الحوض وليس فيه في الحديث - [00:21:07](#)

ورد حديث الرجل الذي صاحب البستان الذي جاء اليه النبي صلى الله عليه وسلم ومعه صاحب له في بستانه وكان يحول ماءه ليس به ذكر الخوف لكن فهم من قوله يحول معه ان هناك - [00:21:27](#)

كما كان يجمع فيه الماء يستخرج من البئر ويجمع فيه الماء وهو يحوله هنا مرة وهنا مرة ان يفتحه من جهة ثم يسكره ثم يفتح من اخرى ثم التحويل هو كونه ان يغير اتجاهه. يعني يفتحه من جهة والا يشيعها - [00:21:47](#)

ثم يكررها ويفتح من الجهة الاخرى. وذهن من هذا ان فيه ماء في حوض في ما في حوض ثم ايضا كذلك لو لم يكن هناك حوض يمكن ان يشرب من الماء الجاري جاري الذي يمشي - [00:22:07](#)

يذهب الى المكان الذي يراد ادخاره يمكن يشرب من الماء الجاري. لكنه نص على الحوض لعله فهمه من ذكر تحويل وانه يجمع في مكان ويحوله الى هنا من هنا مرة ومن هنا مرة وهكذا. ويدل على هذا - [00:22:25](#)

له ان يشرب ويقرع يبرأ بالنهر اذا كان ما عنده او يتناول بيده كل ذلك سائر. فجاز والنبي عليه الصلاة والسلام لما جاء هو صاحبه وصاحب البستان سلم هو وصاحبه. دل هذا على ان - [00:22:46](#)

اذا جاءت كل من هيسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي معه سلم. يعني معناه لم يكن اكتفى احدهما ابتلا الاخر بل هذا ارسل السلام وهذا ارسل السلام. قال السلام عليكم وهذا قال السلام عليكم. فهذا يدل على ان - [00:23:09](#)

واذا جاء اثنان او ثلاثة انهم كلهم يسلمون يقولون السلام عليكم يسلمون على من جاءوا اليه وكان جالسا مروا عليه سلم القائم على الجالس. ماشي على الجالس. راكب على الماشي. فاذا كانوا مجموعة كلهم - [00:23:29](#)

سلام لان الحديث يدل على انهم سلموا جميعا سلم انه يسلم هو وصاحبه كل واحد قال السلام عليك والله ان النبي عليه قال ان كان عندك ماء بائس والا كرعنة كان عندك ماء بائس والا كرعنا. فكان عند هذا الرجل - [00:23:49](#)

ما طلب وكان ذلك اليوم يوما حار قال طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان ينطلق الى العريش والمكان المظلل الذي يستريح به صاحب البستان ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وجلس في العريش ثم جاء وسكب له من ثم حلب عليه الداجن - [00:24:09](#)

انا ثم قدمه للنبي صلى الله عليه وسلم فشرب واعطى صاحبه فشرب. وهذا من اداب الشرب ان يشرب بفمه من الماء الجاري من النهر او من الساقى الزواقي او من الحوض وهكذا. نعم. قاله شرع النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاده - [00:24:39](#)

صلى الله عليه وسلم ثم يعني انه يعني اعاد الحلق الصغار الكبار وقال حدثنا المشدد قال حدثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انس رضي الله عنه انه قال كنت قائما على الحي استهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيل. فقيل علمت الخمر فقالوا يكفيها - [00:25:19](#)

ارتفعنا قلت لانس ما شراهم؟ قال ابو بكر ابن انس وكانت خمرهم فلم ينكر خلاص انا حدثني بعض اصحابي انه سمع انس يقول كانت امرهم يومئذ ثم ارد البخاري رحمه الله هذه الترجمة وهي قمة الصغار والكبار. هذا من الاداب. عند الشرب. عند الاكل - [00:25:59](#)

كانوا يخدمون الكبار لا يقدمون الكبار هم اللي يخدمون انما الصغير يخدم الكبير ورد حديث انس ابن مالك الذي مر في تحرير الخمر وان او لما نزل تحريم الخمر كان ابو طلحة ومعه جماعة في بيت ابي طالب - [00:26:29](#)

العافية. زوج ام سليم ام انس. رضي الله تعالى عنهم جميعا. وكان انس يخدمهم. ويدور نصلي عليه قبل ان تحرم الخمر يدور بالخمر عليهم فسمعوا من اجل ينادي اه نظروا ماذا قال واذا حرمت. فقال ابو طلحة يدفعنا وقاموا اغراضها وادلفها - [00:26:49](#)

هنا ان فيه خدمة. لان الناس كان صغيرا. كان يخدم فهؤلاء القوم الذين فيهم ابو طلحة وهم في بيت ابي طلحة زوج امه ام سليم رضي الله تعالى عنهم جميعا - [00:27:20](#)

وهي خدمة الصغير الكبير خدمة الصغار للكبار. وهذا من الاداب كل هذه الابواب هي من الاداب. اداب الشرب الاء وقال حدثنا اسحاق بن منصور قال اخبرنا ابن زورين قال انه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنس الليل او امسيتم - [00:27:39](#)

وكسبوا صبيانهم فان الشياطين تنتشر حينئذ. فاذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح باب مغلقا واذكروا اسم الله وحملوا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا - [00:28:13](#)

مصايحكهم ثم اورد البخاري رحمه الله وهي باب تغطية الاء واورد فيه حديث من هذي في حديث جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه وارضاه الذي فيه جملة من الاداب - [00:28:33](#)

جملة من الاداب النبوية التي ارشد اليها رسول الله عليه الصلاة والسلام. منها قوله عليه الصلاة والسلام اذا كان شيخ الليل او امسيتم الراوي وحكوا صبيانكم يعني على اي في اول الليل. وغربت الشمس وبدأ الليل فيكف الصبيان عن الانتشار واللعب - [00:28:54](#)

لان السياط ينتشر في هذا الوقت كما اخبر بذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام فاذا مضى وقت بعد اول الليل يعني يخلون يتركون اذا ارادوا ان يفجروا هذا من الاداب وكذلك - [00:29:24](#)

قال اغلقوا الابواب واذكر اسم الله. لان الشياطين لا تدخلوا لا تفتحوا بابا مغلقا. فتحوا بابا مغلقا. لكن مع ذكر لله عز وجل لانه قال واذكروا الله وذكر الله عز وجل هو الذي يطرد الشياطين. واوكوا - [00:29:44](#)

اوجه او في قرابة اسم الله. فيه فائدة وهي ان لا يدخل فيها شيء من الهوام ومن الاشياء التي تضر. القرية حتى لا يدخل شيء وفيه مضرة هذا من الاداب التي فيها فوائد كبيرة. ايش - [00:30:04](#)

امروا انيتكم يعني غطوها. يعني الاواني تغطي والغرب منك حتى لا يحصل عليها وهي مكشوفة. ينزل فيها اشياء غداء او يأتي شي ان الدواب فيشرب منها فتقوم بذوات السموم وتنفث فيها شيئا من سمومها فيأتي الانسان ويشرب من ماء مقصوص ثم - [00:30:37](#)

حصل له الذنب من بعض الدواب السامة هذا من الاداب في رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيها الحل الشاهد منه هنا تغطية الاء وخمروا انيتكم. تخمير الاء تغطية السلام هو تحميل الانية وقد سبق ان مر الارشاد - [00:31:10](#)

اه البير ولو يعرض عليه عودا. لو لم يجد غطاء ان يغطي هذا الاء الا ان يضع عليه بعود او خشبة يكون تغطيه كله وبعضه اذكر اسم الله عند التخمير وعند الايكاء يذكر اسم الله عز وجل لان هذا في طرد الشياطين - [00:31:42](#)

للشياطين لان قد تأتي الهويشقة وهي المهرة فتحرك المخبة يسقط ثم يكون سببا في دخول الحريق اما بالنسبة للمصايح

الكهربائية فاذا كان اشتغالها اشتغالها يؤدي الى شيه من كونها تحمى يترتب على ذلك شيه - [00:32:07](#)  
الضرر بسبب ذلك فان الحكم كذلك يعني الشيه الذي في خطر يأتي اثناء النوم يعمل على تلفيه قبل النوم. لان تلك المصابيح التي  
كانوا هذا من الزيت اذا سقطت يعني - [00:32:52](#)

عن ذلك حريق وضرر والناس في النوم يعني لا يدرون الفأرة وتحرك هذا صغير لا ينقلب ويسقط ويلق النار بما حولها من  
الاشياء التي في الارض يترتب على ذلك الحريق. يشبه هذا او يماثله فيما يخشى ان الضرر. بعض الاجهزة - [00:33:22](#)  
التي يترتب او يخشى من طول اشتغالها وطول المستعملة كونها تحمى ثم لا يتنبه الناس لها ويطيعونها ان يترتب على ذلك مضرة  
ايضا هذا حكمه مثل هذا. الشيه الذي يخشى من ضرر ويعمل عليه ازالة الضرر قبل النوم - [00:33:52](#)  
وقال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام عن عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسلوا المصابيح اذا ركضتم  
ابعدوا المصابيح اذا رفضتم وغلقوا الابواب واوفوا الاسبقية وحملوا الطعام والشراب واحسبوه قال ولو ولو وعود تعرضه عليه -

[00:34:25](#)

اعوذ بالله من هذا الحديث وهو في معنى ما تقدم مصابيح او اغلق الابواب واو الطعام والشراب ثم قال واحسبه قال ولو تعرض عليه  
وسبق ان مر الحديث وفيه الجزم بان يغطيه ولو ان لا يجد الا يعرض عليه دعوته ان يعرض او ان يعرض عليه عودا - [00:34:57](#)  
المقصود منه هنا او يغض وتمر خمر الطعام الان يقطعان تمر الطعام والشراب يعني الذي في الاناء يخمر الاناء الذي فيه طعام  
والشراب ولو ان يعرض عليه عودا. نعم. ما هو احتمال الاسقياء؟ وقال حدثنا - [00:35:27](#)

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
احتناد الاسقية يعني ان يعني ان تكسر افواهها ويشرب منها - [00:35:57](#)

وقال حدثنا محمد المقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني عبيد الله ابن عبد الله انه سمع ابا سعيد  
الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن - [00:36:17](#)

قال عبد الله قال معمر او او غيره من افواهها اه الاصلية هي الاوعية التي فيها الماء الجلد ان يقال لما يتخذ من الجلد سقاء ويقال  
ايضا ما كان كبير القربة ولما كان صغيرا سقاء. وكلها يقال لها اتقية ولكن القربة تطلق على - [00:36:37](#)  
كان كبيرا وما كان صغيرا يقال له صغار وان كان الثقة يطلق على الجميع. الا ان الكبير يقال له هكذا قال له هكذا الامر البخاري رحمه  
الله هذا الحديث فيه نهيه صلى الله عليه وسلم عن استئناف - [00:37:17](#)

والحديث الاول فيه كسرهما والشرب من افواهها والثاني تفسير بشرب من افواهها ومفروض من اختلاف الاتقية الشرب من افواهها  
وكسرهما يعني يثنى يثنى الغم. ويشرب منه. حتى يكون الين من حافظه لو لم يثنى لانه يثنى ليس معناه ان يقطع وانما كسره ثنيه -  
[00:37:37](#)

عندما يكون يعني مستقيم يعني يثنى فيصير الذي يلاقي الهم يعني لين في فم الانسان وانما يفنى ويشرب الانسان من على الذي  
يكون فيه. هذا هو اختلاف الاسقياء. يعني الاذن يشرب من افواهها - [00:38:17](#)

او لم تتنى استئنافها الصيام وبشروا في اخبارها وقد يدنا وقد لا تدنى. يدنا وقد لعبتنا كل هذا نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم  
اختلاف الاسبقية او الشرب من الاسئلة من افواهها جاء النهي عنه وهذا من اداب الشرب - [00:38:47](#)

وهذا فيه محاذير. من المحاذير التي تترتب عليه قد يكون في جوف القربة بعض الحشرات فاذا كان الانسان يشرب يخرج هذا  
ويذهب الى جوفه ويكون في ذلك مضرة عليه وكذلك ايضا من المحاذير التي فيها يجعل النفوس تكره الشهود من هذه القربة -

[00:39:17](#)

التي شرب من فمها ومس باشر اليسان مشروبا من افواه النفوس وفي محاذير انما يفرز الانسان في اناء ويشرب واما يشوب افواهها  
وقد نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه المحاذير ولغيرها - [00:39:47](#)

وقال حدثنا علي ابن عبد الله قال وهذا حدثنا ايوب انه قال قال لنا عكرمة الا اخبركم باشيء اتصال حدثنا بها ابو هريرة حدثنا بها

مولدة انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبيل في الشفاء؟ نهى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:17](#)  
عن الشرب من بني من فم القرية او السقاء وان يمنع جاره ان يغرز خشبه في داره. وقال حدثنا المسدد قال حدثنا اسماعيل عن اخبرنا  
ايوب عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:40:47](#)  
وقال حدثنا مشدد وقال حدثنا مشدد حدثنا جبريل زريع قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه رضي الله عنهما انه  
قال نهى النبي صلى الله عليه - [00:41:07](#)

الشفاء وورد في حديثين حديث ابي عن طريقين وحديث لابن عباس. كلها فيها النفي عن الشرب من السقاء وهذا يشبه هذه التربية  
التي قبلها. لان هناك اختلاف الاسبقية واختلافها البخاري رحمه الله غاية في الترجمة ولعله اراد في ترجمة الاخيرة ما هو اعم -  
[00:41:27](#)

ان الاختناس وهو الاصغية التي تبنى التي هي من الجلد قد يكون الشرب من اجل تصنع من غير الجلد وهي يؤخذ فيها شراب لا  
يشعر الانسان من ظلمها من الفخار ويكون - [00:42:07](#)  
يعني داخله يكون فيه الماء وله فتحة صغيرة مثل فتحة الشفاء وقد يشرب الانسان من هذه الفتحة او والفم هذا يدخل تحته من في  
السقاء. ولكن الاختلاف الذي فيه ثني هذا لا يدخل فيه هذا الشيء - [00:42:37](#)  
هذا لا بني فيه لا يدنى الفخار لا يثنى ويعقب وانما العكس الذي يكون للجلوس فاذا هذه وان كانت تشبه الترجمة السابقة الا انها اعم  
منها. لانهما تتناول ما لا يدنى. تناول الشفاء - [00:42:57](#)

اي الاوعية التي يكون فيها الشراب منها وهي لا تثنى كالذي يصنع من الفخار يصنع وبين الذي يحنى على النار ثم يصنع منه هانيا او  
عياء فان هذا يمكن ان يدخل تحت عموم قوله نهيه عن الشعوب مثل الافتقار تكون هذه التربية - [00:43:17](#)  
ما عمل الذي قبلها؟ تدخل الاسئلة التي تثنى الجلود الاسقية التي تكون من غير الجلود كالرخاء اه والنهي عن التنفس من اناء. نقف  
نجيب على الحمد لله هو يمكن يعني بالنسبة للدجاج الذي يكون واضح ما بداخله قد يتبين - [00:43:47](#)

الحشرات لكن البية الامور الاخرى التي يعني على غيره تقديره على غيره موجودة في كل شيء وكما هو معلوم هذا خاص بالشراب لان  
يكون في اماكن يعني يكون عن طريق الشرب يعني سواء كان ما هو غير مال - [00:44:37](#)  
مسائل يشرب ويؤذي داخل الشفاء سواء كان ماء او لبن لا يخلق الناس اذا جزء من الليل لا والله عز وجل ويغلق الباب لان الشيطان لا  
يقبل الله عز وجل يعني كما جاء في الحديث الذي في صحيح مسلم ان الشيطان يذهب الانسان - [00:45:07](#)

فجاء الى بيته ودخل وثم قال الشيطان يعني لجماعته نعم آا اذا دخل المسمى قال النبي ادركتم النبي. واذا دخل واكل الميت والعسل  
يعني ايش؟ يعني صاحب اسلام. بسم الله - [00:45:57](#)  
هذي الذكر هذا الذكر يحدث الشياطين الشياطين الجن. هي التي هي التي ذكر الله عز وجل يطردها. واما شياطين الانس هؤلاء يعني  
ما يعني الله عز وجل بين ان تعامل معهم يكون - [00:46:47](#)

يعني بدفع السيئة بالحسنة بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة فانه ولي حميم ثم قال بعد ذلك شياطين الجن تبعدهم ذكر  
الله والاستعاذة. وشياطين من الانس في معاملة طيبة - [00:47:07](#)  
هي التي تنفع ومن شياطين الانس الا تنفع معه المعاملة الطيبة يتمرد يا شيخ صاحب الدار نسخة كبيرة اذا دخل هو عن يحدث او كل  
واحد كل منهم مطلوب لكن صاحب النبي وصاحب البيت هذا صاحب البيت هو الذي عليه المسؤولية - [00:47:27](#)

والذي غيره تبع له الذي غيره تبع له فاذا ذكر اسم الله عز وجل يعني معناها ان الشياطين ما تدخل لا لكن صاحب البيت هو الذي  
اه يعني مطالب اكثر من السعودية الاذكار - [00:47:55](#)  
بسم الله نعم يعني وكانت يعني هذا الاسر التمر والفطر كانت هي حمرة. الموضحين انت مقصود بالتحريم مباشرة اذا كانوا متساوين  
عشان اذا كان اذا كان فيه شخص كبير يعني نعم - [00:48:23](#)

وهذا من على اليمين ليعطي من على اليمين. ايش يعني المعارضة لا ليس لك ان تعير الا اذا جعل اليك. المستعير لا يعير الا ان يجعل

اليه. له بالاعاظة هل يؤذن له؟ الا فانه لا يعيد - [00:49:43](#)

للضرورة هو الافضل يحتاج الى ان يروح يقرأ يعني ياكل يشربه على راحتة وعلى اماكنه يدل على على جوازه عند الحاج نعم لا ايش لوجدنا الحمد لله اذا كنت تعلم انه لا يمانع الثاني. اذا كنت تعلم انه لا يوافق بل السبب. الامير يعني - [00:50:43](#)

او ماء مثلا السؤال حتى ولو كان هي التي تعفف يعني كان كان جماعة من الصحابة يعني يعملون بانفسهم ولا حتى اذا سقط صوته ما يقول ينزل يرفع صوته ما يقول يعني ناولوني صوت - [00:51:53](#)

ما قال هذا الا ليطيب خواطره. اراد ان يطيب خواطرهم. لانهم شكوا حلال شكوا في ان هذا يفعلوه حلال ولا حرام؟ هو لما بين لهم انه حلال اراد ان يؤكد لهم الا بانه هو نفسه - [00:52:43](#)

جانزده من الأولى الاستثناء الولد الزوجي ها؟ الايش؟ الاولاد الزوج يشتغل على نفس السؤال اهو خدمة الاشياء؟ لا ان شاء الله اخواني الناس الاخرين اثنا عشر الانسان اذا الانسان اذا يعني اشترى شيه باعه - [00:53:03](#)

له ان يربح لكن اذا كان من هذا يعني هذا البيع يعني فيه تغيير ولا فيه يعني آآ هادي يعني غفلة عن غفلة انسان لا يدري يعني يضاعف - [00:54:03](#)

هذا هو الذي يسميه الرجل بالله هذا يعتبر يعني اذا كان الانسان يعني يعرف السوق لها ميزة اذا كان في غفلة الناس هذا هو الذي لا يجوز اشترى نعم - [00:54:23](#)

يعني هو اشترى هو ريال يعني فاتى بالدينار واتى فكان يعني لو يعني باع المراد الذي ربح فيه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم له يعني طبعا هذا في نار رجوع هذا ورجع هذا على مستوى الامانة والامانة الاسلام - [00:55:23](#)

حقوق الناس لو حصل فيها فائدة في لهم هي له هذا ليس له جميل في اكثر مما يحدث له. ليس للعامل ان يبيع في اكثر مما يقال له. لانه اذا باع يشتري معناه انها خالق - [00:56:13](#)

يعني لازم تشتري بكذا قال اشترى بكذا وفرصت عليه اجابة تنتين اشربها تنتين بدل الوحدة انا اقول العامل يلتزم واما اذا قال لا تباع بها قلب كذا له من يبيع بها كذا - [00:56:43](#)

اذا لا تباع باقل من كذا قال له بيعك يكون في هذه الحدود انا ممكن انت يعني اذا علمت اذا علمت فانت تخبر هذا الشهر يعني هذا فيه مخالفة لكن اذا كان محدد فانت دفعت وانت تخبر ان حتى يكون على علم اما ان يقبلها او يأخذها واما - [00:57:10](#)

زيادة قضية انا ابغى هو هو يعني اجرتة اكثر من ذلك انا اردت ان تشتري سلعة في مكان وجه معين. قد يكون نفس هذا الشخص انا اشتريت لك ما هو باعني على اساس انه - [00:57:58](#)

اقل من هذا انا وبعضهم زيادة؟ نعم اذا كان مغلوب فانت اكثر غلبا. اذا كان مغضوب فانت اكثر رغبتا لانك لان انه هو في العيادة وانت على الريادة. يقول انت زدت على الزيادة. لا حفظوها. ما دام ان الشعر الذي عليه - [00:58:48](#)

يعني عن سعر السوق يعني شيه بين يعني يعني غافل جاء وراء غافل غافل من ورا ماجد ليست اه ليس فيها خطر من الكويت وانما انخرط فيها من اخواننا اذا قال اذا كان فيها اشياء اذا قال - [00:59:28](#)

وهذا يمكن تركه على استمراره يصير في مضرة الا من ناحية ان شاء الله يعني يعني بدل ما يكون يعني ثم يجعل يعني لو كان يعني قال يعني ها - [00:59:58](#)

الا اذا كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا كان يتحصل يجوز لكن اولى ان يكون نعم دوننا نستأذن من المستقيم ندخل على اليمين. هو البدء اذا بدأ اذا كان شخصا كبير له منزلة يبدأ به - [01:01:18](#)

اي مكان كان سواء ما في الصدر او يعني على اليمين او على الشمال. ثم يدور على اللي على اليمين. نعم عاديين علينا من الله الله يرضى عليك التحريم يعني مميز بين التحريم والتنزيل. بين النهي للتحريم ونهي للتنزيل. والنهي الذي اثم فاعلة والنهي الذي لا -

[01:01:48](#)

اصلا اصل في النواة هي انها للتحريم. والاصل في الاوامر انها للوجوب. ثم يحول الى الكراهة الى الجواز بوجود فعل مثل



01:03:12 - النهي عن هو شرب فاذا فعله دل على ان النفي ليس

يعني لو لم يأتي ما يدل على ان النهي على فعله على الجواز فلما جاء فعل قال هذا القرون قيل هذا مقبول على فراغ في ذلك الامر

الامر للوجوب امر الوجوب. فاذا جاء ما يدل على انه ليس للوجوب لقرينة او يعني آآ شيء - 01:03:42

يعني مثل وامر بالسواك امر بالسواك وقوله اذا في امر تحريم الامر موجود لانه امرهم امرهم اذا علمنا بان السواك انه ليس واجب -

01:04:12